

النظم الجلي في الفقه الحنبلي 712- شرح / عامر بهجت) شروط الرجعة - البينونة الكبرى)

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله هذا الدرس هو السابع عشر بعد المائتين في شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي نتكلم فيه باذن

الله عز وجل عن شروط الرجعة ثم عن البينونة الكبرى - 00:00:00

قال الناظم وفقه الله ومن مطلق بدون عوض وعدد الطلاق غير منقضي لزوجة حلت بعقد صحيحها بنحو راجعت بوطء اطمح ومن يطلق الثلاثة لم تحل الى نكاح غيره ثم حصل الى اخر الابيات التي تستأتي في الدرس القادم ان شاء الله. يقول الناظم في تنمة -

00:00:10

شروط الرجعة لان في الدرس الماضي سبق معنا الشرط الاول من شروط الرجعة وهو كونها في العدة. كون الرجعة في العدة. الشرط

من شروط الرجعة ان تكون الرجعة في طلاق بغير عوض. كون الطلاق بغير عوض يعني بدون مقابل - 00:00:30

لهذا قال ومن مطلق بدون عوض يعني يشترط في الرجعة ايضا ان تكون الرجعة من مطلق بدون عوض. واما من طلق امرأته بعوض

فلا يجوز له ان يراجعها لان هذه تكون بينونة - 00:00:47

صغرى اذا متى تكون البينونة الصغرى تكون البينونة الصغرى اولا بعد خروج المرأة من العدة اللي هو الشرط الاول الامر الثاني الذي

تحصل به البينونة الصغرى آآ الطلاق بعوض. اذا اذا طلق امرأته طلقة واحدة بعوض قال لها انت اذا اعطيتيني الف فانت طالقة.

اعطيته الف قال انت طالق. فهذا طلاق بائن - 00:01:03

صغرى. الثالث من شروط الرجعة الا يتم الطلاق الثلاث قال وعدد الطلاق غير منقضي. اما اذا انقضى عدد الطلاق وهو ثلاث طلقات

بالنسبة للحر وطلقتين بالنسبة للعبد فإذا انقضى عدد الطلاق حصلت البينونة الكبرى شوف هذي ها هذي بينونة ايش؟ بينونة كبرى -

00:01:26

فاذا طلق امرأته ثلاثا فلا يجوز له ان يراجعها بل ولا يجوز له ان يتزوجها حتى بعقد جديد الا اذا تزوجها رجل اخر لنكاح صحيح

ودخل بها وفارقها وانقضت عدتها وهذا سيأتي ان شاء الله بعد قليل او في الدرس القادم ايضا - 00:01:53

ان شاء الله. الشرط الرابع من شروط الرجعة ان يكون النكاح صحيح اما لو تزوجها زواجا فاسدا ثم طلقها فيه فهذا طلاق بائن. يجي

واحد يقول يا شيخ كيف زواج غير صحيح؟ ويقع فيه الطلاق؟ نقول - 00:02:13

هذا في الزواج الفاسد وليس في الزواج الباطل. ايش معنى هذا الكلام؟ الزواج اذا كان باطن باجماع العلماء يسمى زواجا باطلا. واما

اذا كان فساده محل خلاف فهذا يسمى النكاح الفاسد وليس الباطل - 00:02:38

طيب اذا كان النكاح فاسدا كزواج بغير ولي او زواج بغير الشهود. فهل نقول للرجل خلاص روح بيتك ونقول للمرأة اذهبي الى بيتك

من غير طلاق يقول الفقهاء لا يطلق. ويصح الطلاق في نكاح مختلف فيه. فرجل تزوج امرأة بدون ولي يقول القاضي هذا نكاح فاسد

- 00:02:58

يا ايها الرجل طلق زوجتك لماذا نأمره بالطلاق؟ نأمره بالطلاق احتياطا ومراعاة للخلاف طيب اذا طلقها في هذا الزواج الذي حصل

بدون ولي؟ هل له ان يراجعها بعد هذا الطلاق؟ نقول لا. ليس له ان يراجعها بل يكون - 00:03:20

الطلاق طلاقا بائنا. اذا عرفنا لماذا اشترطنا في الرجعة ان يكون الطلاق في زواج صحيح؟ لانه لو كان الزواج فاسدا مختلفا في فساد

هذه تمام؟ فان الطلاق هنا يقع باننا - 00:03:40

الشرط الخامس حصول الصيغة الصحيحة للرجعة. حتى يراجع امرأته حتى يراجع الرجل زوجته لابد من الاتيان بصيغة الرجعة والصيغة قد تكون قولية كقوله راجعت امرأتي صيغة قولية كقوله راجعت امرأتي او ارتجعتها او رددتها او نحو ذلك - 00:03:55 وقد تكون الصيغة فعلية ها وهي الوطء. قال بنحوي راجعت هذه الصيغة ايش بنحو راجعت هذه الصيغة ايش؟ الفعلية. اه القولية بنحو راجعت هذه الصيغة القولية. بوطئ سمح هذه الصيغة الفعلية - 00:04:17

للرجل ان يراجع زوجته بالفعل وهو بالوطء. فاذا وطأ زوجته الرجعية في اثناء العدة فقد راجعها انتقل بعد ذلك المؤلف الى قضية البينونة الكبرى وهي الطلاق الثلاث كما بيننا. قال ومن يطلق الثلاثة لم تحل الى نكاح غيره ثم حصل - 00:04:35 ثم حصل ايش؟ هذا ان شاء الله سوف نعرفه في الدرس القادم باذن الله عز وجل اللي هو الوطء تمام انه ينكحها رجل اخر ثم يطأها ثم يفارقها ثم تنقضي عدتها منه ثم يتزوجها الاول وهذه تسمى البينونة الكبرى. اذا اذا حصل الطلاق الثلاث فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره - 00:04:55

وهذا ان شاء الله نبينه في الدرس القادم والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:05:16